[288] فيه الامانة غفر له، قيل: وكيف يؤدي فيه الامانة ؟ قال: لا يخبر بما يرى (1). ثواب الاعمال: عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن إبراهيم مثله (2). المقنع والهداية: مرسلا مثله (3). بيان: الرواية هكذا في الكافي والتهذيب (4) أيضا، وزاد في الفقيه (5). " وحده إلى أن يدفن الميت " وكأنها من الصدوق أو أخذها من خبر آخر، وعلى تقديره يحتمل التشديد أي حد الاخفاء إلى الدفن، أو حد الرؤية أي ينبغي أن لا يخبر بكل ما رآه منه إلى الدفن، من العيوب والامور التي توجب شينه ويحتمل التخفيف أيضا أي كلما كان من عيوبه مستورا ورآه وحده ولم يره معه غيره، سواء كان حال الغسل، أو قبله بأن كان مشهورا به، فأما ما كان كذلك فان ذكره لا ينافي الامانة. 7 - قرب الاسناد: عن عبد ا بن الحسن، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: سألته عن الميت يغسل في الفضاء ؟ قال: لا بأس، وإن سترته فهو أحب إلي (6). بيان: وإن سترته أي من السماء، بأن يكون تحت سقف أو خيمة كما فهمه الاصحاب، أو سترت عورته أو جسده بثوب، والاول أظهر، قال في الذكرى: استحباب غسله تحت سقف اتفاق علمائنا، وقال المحقق في المعتبر، ولعل الحكمة كراهة أن يقابل السماء بعورته. 8 - فقه الرضا: قال عليه السلام: وغسل الميت مثل غسل الحي من الجنابة إلا

_____

(1) أمالى الصدوق ص 323. (2) ثواب الاعمال: 177 و 178. (3) المقنع 19، الهداية: 24 ط الاسلامية. (4) الكافي ج 3 ص 164، التهذيب ج 1 ص 127. (5) الفقيه ج 1 ص 85 ط نجف. (6) قرب الاسناد ص 85 ط حجر ص 111 ط نجف.

_____